

لاستيراد المعدات والآلات اللازمة لتنفيذ مشروع مقاومة الحشائش من مجارى الري والصرف مقابل زيادة الإيرادات الرأسمالية المتنوعة (إعانة خدمات سيادية رأسمالية) بنفس القدر .

(المادة الثانية)

تعطّل موازنة صندوق استثمار الودائع والتأمينات بنفس القدر .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي الحجة سنة ١٣٩٥ (١٠ ديسمبر سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

قانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٧٥

بشأن فتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لشئون

سكك حديد مصر للسنة المالية ١٩٧٥

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يعتمد فتح اعتماد إضافي بمبلغ ٥ ملايين جنيه (خمسة ملايين من الجنيهات) بالباب الثالث - استخدامات استثمارية - في موازنة الهيئة العامة لشئون سكك حديد مصر للسنة المالية ١٩٧٥

(المادة الثانية)

تعطّل الإيرادات الرأسمالية للهيئة بنفس القدر - الباب الثالث - الإيرادات الرأسمالية المتنوعة (تمويل ذاتي) .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي الحجة سنة ١٣٩٥ (١٠ ديسمبر سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

قانون رقم ١٢٥ لسنة ١٩٧٥

بفتح اعتماد إضافي بالباب الثالث (استخدامات استثمارية) بموازنة الهيئة العامة لشئون المعارض والأسواق الدولية للسنة المالية ١٩٧٥

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يعتمد فتح اعتماد إضافي بالباب الثالث (استخدامات استثمارية) في موازنة الهيئة العامة لشئون المعارض والأسواق الدولية للسنة المالية ١٩٧٥ بمبلغ ٦٠٠٠٠٠ جنيه (ستمائة ألف جنيه) مقابل زيادة الإيرادات الرأسمالية للهيئة (إعانة خدمات سيادية رأسمالية) بنفس القدر .

(المادة الثانية)

تعطّل موازنة صندوق استثمار الودائع والتأمينات وموازنة الخزائنة العامة للسنة المالية ١٩٧٥ بالمبلغ المشار إليه لتمويل الاعتماد الإضافي

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي الحجة سنة ١٣٩٥ (١٠ ديسمبر سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

قانون رقم ١٢٦ لسنة ١٩٧٥

بفتح اعتماد إضافي بالباب الثالث (استخدامات استثمارية) لموازنة مصنعة الري للسنة المالية ١٩٧٥

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بمبلغ ٣,٣ مليون جنيه (ثلاثة ملايين وثلاثمائة ألف من الجنيهات) بالباب الثالث (استخدامات استثمارية) بموازنة مصنعة الري للسنة المالية الحالية ومن هذا المبلغ ١,٨ مليون جنيه مالتقد الأجنبي الحر